A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/9/L.16
18 September 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة
البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

اليابان: مشروع قرار

٩/...- تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى كمبوديا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقـــوق الإنـــسان والحريـــات الأساسية، على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، وكما أُعيد تأكيده في الإعلان العالمي لحقوق الإنـــسان، ووفقـــاً لالتزاماتها بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغيرهما من الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير إلى قراري المجلس ١/٥ المتعلِّق ببناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة و٢/٥ المتعلِّق بمدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان، المؤرخيْن ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ويشدد على أن صاحب الولاية يجب أن يؤدي واجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقيهما،

وإذ يضع في اعتباره قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٧/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥،

وإذا يضع في اعتباره أيضاً تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان في كمبوديـــا (A/HRC/7/42) والتوصيات التي يتضمنها، وكذلك تقرير الأمين العام بشأن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بمساعدة كمبوديا حكومةً وشعباً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/HRC/7/56)،

وإذ يسلّم بأن التاريخ المأساوي لكمبوديا يتطلب اتخاذ تدابير خاصة لضمان حماية حقوق الإنسان وعدم العودة إلى سياسات الماضي وممارساته، حسبما ينص عليه الاتفاق المتعلق بتسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا الموقع في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١،

وإذ يحيط علماً بالتطورات الجديدة في كمبوديا، لا سيما ما يتعلق منها بالتقدم الحاصل مؤخراً وبجهود حكومة كمبوديا من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وبخاصة ما شهده المجال الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي من إنجازات وتحسنات في السنوات الأخيرة بفضل خططها واستراتيجياتها وأطرها الوطنية ذات الصلة بالموضوع.

أولاً – محكمة الخمير الحمر

١- *يعيد تأكيد* أهمية الدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية التي تهدف إلى إحقاق العدالة في أخطر القضايا ذات الصلة بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال زمن الخمير الحمر، ويعرب عن قناعته بأنها ستساهم مساهمة كبيرة في القضاء على الإفلات من العقاب وإرساء سيادة القانون، في جملة أمور، عن طريق إعمال إمكاناتها كمحكمة نموذجية في كمبوديا؛

٢- *يرحب* بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية، بما في ذلك اعتقال خمسة من المشتبه فيهم في عام ٢٠٠٧ وإصدار أول أمر بإغلاق ملف تحقيق في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ويدعم موقفي حكومة كمبوديا والأمم المتحدة الرامي إلى بدء المحاكمة على نحو عادل وكفؤ وعاجل مراعاة لتقدم الأشخاص المتهمين في العمر ولحالتهم الصحية الهشة، ولطول تأخر قول العدالة كلمتها لإنصاف شعب كمبوديا؛

٣- *يرحب أيضاً* بالمساعدة التي قدمتها عدة دول إلى الدوائر الاستثنائية، ويحيط علماً بتقديرات الميزانية المنقحة المعتمدة في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، ويشجع حكومة كمبوديا على العمل إلى جانب الأمم المتحدة والدول التي تقدم المساعدة من أجل ضمان الأخذ بأعلى المعايير الإدارية في الدوائر الاستثنائية، ويدعو إلى تقديم مزيد من المساعدة إلى هذه الدوائر بصورة سريعة من أجل ضمان نجاح سير أعمالها؛

ثانياً – الديمقراطية وحالة حقوق الإنسان

٤- *يرحب* بما يلي:

(أ) جهود حكومة كمبوديا وما أحرزته من تقدم على صعيد تعزيز الإصلاح القانوني والقضائي في إطار الدور الريادي الذي يضطلع به مجلس الإصلاح القانوني والقضائي، بما في ذلك اعتماد و/أو إنفاذ قوانين أساسية مثل قانون الإجراءات المدنية، وقانون الإجراءات الجنائية، والقانون المدني؛

(ب) جهود حكومة كمبوديا لمكافحة الفساد، بما في ذلك صياغة مشروع قانون لمكافحة الفساد، والجهود المبذولة لتقديم المسؤولين الفاسدين إلى العدالة؛

(ج) جهود حكومة كمبوديا لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك إنشاء فرقة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وزيادة إجراءات إنفاذ القانون في حق المتجرين بالأشخاص والمسؤولين المتواطئين، وإصدار قانون جديد في شباط/فبراير ٢٠٠٨ بشأن قمع الاتجار بالأشخاص والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية؛

(د) جهود حكومة كمبوديا من أجل تسوية القضايا المتعلقة بالأراضي عن طريق تنفيذ إصلاح للقطاع الأراضي يقوم على إنجاح توسيع نطاق برامج تحديد الأراضي وإصدار صكوك الملكية؛

(هـ) التزام حكومة كمبوديا بالانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وبتنفيذها، ويشمل ذلك في جملة أمور الالتزام الذي أعرب عنه رئيس الوزراء سامديش هون سين بمناسبة افتتاح الحلقة الدراسية الثامنة غير الرسمية للاجتماع الآسيوي – الأوروبي المتعلقة بحقوق الإنسان، والمعقودة في سييم ريب في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، والذي تضمن الإشارة إلى التخطيط لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان؛

(و) جهود لجنة حقوق الإنسان الكمبودية، وبخاصة فيما يتعلق بتسوية شكاوى الأشخاص، وتحسين الأوضاع في السجون، والتدخل في حالات الاحتجازات المطولة رهن المحاكمة؛

(ز) انضمام جمهورية كمبوديا إلى معاهدات دولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب في آذار/مارس ٢٠٠٧، والانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، والتوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧؛

(ح) تجديد مذكرات التفاهم بين حكومة كمبوديا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ من أجل تنفيذ برنامج تعاون تقني في مجال حقوق الإنسان؛ ويجشع الطرفين على التعاون فيما بينهما على نحو بناء لزيادة تحسين حالة حقوق الإنسان؛

(ط) الإدارة الجيدة للانتخابات المعقودة في تموز/يوليه ٢٠٠٨ واختتامها السلمي بصفة عامة، وهو ما دل على استمرار تطور المسار الديمقراطي في كمبوديا، ويلاحظ في الوقت ذاته أن بعض أوجه القصور لا تزال قائمة فيما يتعلق بإدارة عملية الانتخابات، معترفاً بالحاجة إلى زيادة تعزيز قدرات اللجنة الوطنية للانتخابات على صعيد الإنفاذ والحياد؛

(ي) جهود حكومة كمبوديا وما أحرزته من تقدم على صعيد تعزيز الإصلاح في مجال اللامركزية واللاتركز بهدف تحقيق التنمية الديمقراطية عن طريق توطيد المؤسسات دون الوطنية والشعبية، بما يشمل الانتخابات المحلية التي يخطَّط لإجرائها في عام ٢٠٠٩ على مستوى الولايات/البلديات والمقاطعات/الأحياء.

٥- *يعرب* عن انشغاله بما يلي ويحث حكومة كمبوديا الملكية على:

(أ) مواصلة تعزيز جهود إرساء سيادة القانون، بما في ذلك عن طريق اعتماد وتنفيذ القوانين ومدونات القوانين الأساسية اللازمة لإقامة مجتمع ديمقراطي، ومواصلة جهودها المتعلقة بالإصلاح القضائي، وبخاصة ضمان استقلال وشفافية وفعالية النظام القضائي ككل؛

(ب) تعزيز جهودها من أجل مكافحة الفساد، لا سيما عن طريق الإسراع بسن وتنفيذ قانون لمكافحة الفساد؛

(ج) مواصلة التصدي على سبيل الأولوية لمشكلة الإفلات من العقاب، في جملة أمور، وتعزيز جهودها من أجل ضمان التحقيق على وجه السرعة مع جميع مرتكبي الجرائم الخطيرة، بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان، وعرضهم على القضاء، وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(د) تعزيز جهودها لتسوية قضايا ملكية الأراضي على نحو منصف وعاجل وبصورة عادلة ومنفتحة وفقاً لقانون الأراضي لعام ٢٠٠١، عن طريق تعزيز قدرات وفعالية المؤسسات المعنية، مثل الهيئة الوطنية المعنية بتسوية نزاعات الأراضي، واللجان المعنية بالسجل العقاري على المستوى الوطني وعلى مستوى الولايات والمقاطعات؛

(هـ) مواصلة العمل من أجل إيجاد بيئة مواتية لتنظيم أنشطة سياسية مشروعة ودعم دور المنظمات غير الحكومية من أجل توطيد التطور الديمقراطي في كمبوديا؛

(و) مواصلة جهودها من أجل تعزيز حقوق الإنسان، لا سيما حقوق المرأة والطفل، وبذل جهود إضافية متضافرة مع جهود المجتمع الدولي بهدف التصدي لمشاكل رئيسية مثل الاتجار بالأشخاص، وقضايا الفقر، والعنف الجنسي، والعنف المترلي، والاستغلال الجنسي للنساء والأطفال؛

(ز) اتخاذ جميع ما يلزم من خطوات للوفاء بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وزيادة تعزيز تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة، ومنها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما يشمل تعزيز الحوار وتنظيم أنشطة مشتركة؛

(ح) مواصلة تعزيز حقوق جميع الكمبوديين وصون كرامتهم عن طريق إتاحة الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالاعتماد على تنفيذ متواصل ومعزز للاستراتيجية الرباعية المحاور ولبرامج إصلاحية متعددة.

ثالثاً - استنتاج

٦- *يدعو* الأمين العام ووكالات منظومة الأمم المتحدة الممثلة في كمبوديا، والمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى مواصلة العمل إلى جانب الحكومة الكمبودية من أجل تعزيز الديمقراطية وضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان لصالح جميع الأشخاص في كمبوديا، بما يشمل تقديم المساعدة في مجالات منها:

(أ) إعداد مشاريع قوانين متعددة من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛

(ب) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات القانونية، بما في ذلك تعزيز مهارات القضاة والمدعين العامين والمحامين وموظفي المحاكم؛

(ج) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية على صعيد التحقيق الجنائي وإنفاذ القانون، وتقديم المعدات اللازمة لهذه الأغراض؛

(د) المساعدة في تقييم التقدم الحاصل على صعيد قضايا حقوق الإنسان.

٧- *يحث* حكومة كمبوديا والمجتمع الدولي على تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى الدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية من أجل إحقاق العدالة في أخطر قضايا انتهاكات حقوق الإنسان في البلد، الأمر الذي من شأنه أن يضمن عدم الرجوع إلى سياسات وممارسات الماضي، وفقاً لما نص عليه الاتفاق المتعلق بتسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا؛

٨- *يحيط علماً* بالعمل الذي اضطلع به الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا وبتجديد مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مشاركتها إلى جانب حكومة كمبوديا؛

٩- *يقرر* تمديد ولاية الإجراء الخاص المتعلق بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا لفترة سنة واحدة بتعيين مقرر خاص يضطلع بالمهام السابقة للممثل الخاص للأمين العام، ويطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن تنفيذ ولايته إلى الدورة الثانية عشرة لمجلس حقوق الإنسان وأن يتعاون مع حكومة كمبوديا تعاوناً بنّاءً من أجل زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد؛

١٠- *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية عشرة تقريرا عن دور ومنجزات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

١١- *يقرر* استئناف النظر في مسألة حالة حقوق الإنسان في كمبوديا في دورته الثانية عشرة.

- - - -